

الجمع المقدس
وإصداره



ΠΑΝΘΩΤΗ ΕΘΡ Η ΕΚΚΛΗΣΙΑ
الجمع المقدس
للكنيسة القبطية الأرثوذكسية
ΠΡΕΣΒΥΤΗΡΙΟ ΠΟΡΘΟΥΣ

لائحة الأباء الكهنة



سكرتارية الجمع المقدس
يونيو ٢٠١٣

٢٠ يونيو ٢٠١٣



قداسة البابا المعظم

الأنبا تواضروس الثاني

بابا الإسكندرية وبطريك الكرازة المرقسية الـ ١١٨

٢٠ يونيو ٢٠١٣



مجمع اقدس الكنيسة القبطية الارثوذكسية



لائحة فى شأن تنظيم وخدمة

الأباء الكهنة

بالكنيسة القبطية الأرثوذكسية

فهرس اللائحة

٥	مقدمة قداسة البابا تواضروس الثاني
٦	المادة الأولى : أحكام اللائحة
٦	المادة الثانية : مفاهيم وتعريف
٧	المادة الثالثة : شروط الترشيح لسلك الكهنوت
٩	المادة الرابعة : إجراءات الترشيح
١٢	المادة الخامسة : مسوغات الترشيح
١٣	المادة السادسة : السيامة والخدمة
١٣	المادة السابعة : فى واجبات الكاهن
١٥	المادة الثامنة : فى حقوق الكاهن
١٨	المادة التاسعة : فى مساءلة الكاهن
١٩	المادة العاشرة : النقل والندب
٢٠	المادة الحادية عشر : إنهاء خدمة الكاهن
٢٠	المادة الثانية عشر : أحكام عامة
٢١	ملحقات اللائحة
٤١	قرار المجمع المقدس

مقدمة

"الكاهن القبطي" هو حجر الأساس في بنيان الخدمة الكنسية القبطية الأرثوذكسية، ومن تحت يديه يقدم للكنيسة كل كوادر الخدمة مثل الشماس والكاهن وزوجة الكاهن والراهب والراهبة والمكرس والمكرسة والخادم والخادمة والأسقف والبطريرك.... فهو يقوم بالخدمات الرعوية والطقسية والكنسية من تعليم ودراسة وممارسة أسرار، كما أنه يصير أب إعتراف لكثيرين كمرشد ورفيق للجهاد الروحي والنمو الروحي للإنسان.

ومن هنا جاءت أهمية اعداده واختياره وسيامته ليكون راعياً مناسباً وذا كفاءة روحية وإدارية ليقدم بالروح والحق ، ويكون مع أسرته نموذجاً بهياً لكل الرعية مثلما نصلى فى طلبات القداس الالهى : "أعط بهاء للاكليروس...." كما نصلى أيضاً "الرعاة اضبطهم والذين يرعونهم ثبتهم" ومن أجل ذلك نقدم هذه اللائحة الجديدة التى تشمل شروط الترشيح لسلك الكهنوت واجراءات الترشيح وواجبات الكاهن وحقوقه ومسائلته والأحكام التى تضبط خدمته فى مسارها الصحيح.

وقد إعتد المجمع المقدس هذه اللائحة يوم ٢٠ يونيو ٢٠١٣ بعد مناقشات واسعة استمرت ستة أشهر لتصير نافذة التطبيق بعد ١٥ يوماً من اعتمادها ، وتطبق فى جميع كنائسنا بمصر والمهجر وتصير تحت الملاحظة لمدة عامين حيث تتلقى سكرتارية المجمع المقدس والسكرتارية الفنية المعاونة أية ملاحظات حتى يمكن مناقشتها والاستفادة منها عند مراجعة هذه اللائحة.

نصلى أن يبارك مسيحنا القدوس هذه اللائحة من أجل أن يكون الآباء الكهنة هم الفعلة الحقيقيين فى كنيستنا المقدسة.

ولعظمته الشكر دائماً.

البابا تواضروس الثانى

بابا الإسكندرية وبطريق الكرازة المرقسية

فى مصر وسائر بلاد المهجر

لائحة فى شأن تنظيم وخدمة الآباء الكهنة بالكنيسة القبطية الأرثوذكسية

الكاهن هو صورة للسيد المسيح وسط شعبه ، وهو بتفويض قانونى وتكليف من الأب الأسقف وكيل^(١) سرائر الله ويغسل أرجل^(٢) " كل أحد " ولا يفرط فى أى نفس^(٣) ويتمتع بالحكمة ويحترم قوانين الكنيسة المقدسة ويحافظ على تقاليدها وطقوسها ويخضع لرئاسة الكهنوت.

مادة (١): أحكام اللائحة

- تسرى أحكام هذه اللائحة على الآباء الكهنة الحاليين ومن سيتم سيامتهم تبعاً بالكنيسة القبطية الأرثوذكسية.

مادة (٢): مفاهيم وتعريف

- **الأب الكاهن** : يقصد به الشخص الذى وضعت عليه اليد من قبل الرئاسة الدينية والتي نال بها درجة القسيسية أو من نودى عليه لينال رتبة القمصية وفقاً لعقيدة الكنيسة القبطية الأرثوذكسية وهوما يسمى بـ " سر الكهنوت " .
- **القس**: يقصد به الشخص الذى نال سر الكهنوت المقدس بالكنيسة القبطية الأرثوذكسية ليقوم بخدمة الأسرار المقدسة والعمل الطقسى والرعى والتعليمى حسب متطلبات العمل الكهنوتى بالكنيسة القبطية الأرثوذكسية.
- **القمص** يقصد به القس الذى نودى عليه بواسطة الرئاسة الدينية بعد نواله رتبة القسيسية ويقوم بالإضافة لأعمال القس بمهام التدبير الرعى داخل الكنيسة.
- **الرئاسة الدينية** يقصد بها الأب البطريرك أو الأب المطران أو الاب الأسقف فى مجال خدمتهم.
- **المجلس الإكليريكى الفرعى بالإيبارشيات** يقصد به المجلس الذى يختص بالتحقيق فى مخالفات الآباء الكهنة يرأسه الأب الأسقف ومعه وكيل المطرانية وعدد من الآباء الكهنة يختارهم الأب الأسقف كأعضاء وله سلطة إصدار القرارات فى المخالفات المنصوص عليها فى القوانين واللوائح الكنسية ، ويجوز التظلم من قراراته أمام المجلس الإكليريكى العام.
- **المجلس الإكليريكى العام** ويتكون برئاسة قداسة البابا البطريرك أو من ينيبه وعضوية أربعة من آباء أعضاء المجمع المقدس ويختص بالتحقيق فى مخالفات الإكليروس وإصدار قرارات فى النظمات التى ترفع إليه من قرارات المجالس الإكليريكية الفرعية بالإيبارشيات.

(١) هكذا فليحسبنا الإنسان كخدام المسيح، وكلاء سرائر الله. (كو ٤ : ١)

(٢) فإن كنت وأنا السيد والمعلم قد غسلت أرجلكم، فأنتم يجب عليكم أن يغسل بعضكم أرجل بعضي، لأنني أعطيتكم مثلاً (يو ١٣ : ١٤-١٥)

(٣) أي إنسان منكم له مئة خروف، وأضاع واحداً منها، ألا يتترك التسعة والسبعين في البرية، ويذهب لأجل الضال حتى يجده؟ (لو ١٥ : ٤)

مادة (٣) : شروط الترشيح لسلك الكهنوت

يشترط فيمن يرشح لنوال نعمة الكهنوت ما يأتي :

- أن يكون مدبراً لبيته حسناً^(١).
- أن يكون مطيعاً لرئاسة الكهنوت^(٢).
- أن يكون ناجحاً في عمله قبل الرسامة^(٣) وإن كان مكرساً فلا بد أن يكون مشهوداً له.
- أن يكون مستتيراً وعلى قدر من الثقافة وصاحب رؤية وله روح القيادة^(٤).
- أن يتحلى بروح الخدمة وله حضور واضح وسط مخدميه^(٥).
- أن يكون له روح البذل والصبر والمرونة والتواضع والعطاء^(٦).
- أن يكون لديه القدرة على التحلى بروح الأبوة^(٧).
- أن يتسم بالقدرة على العمل الجماعي والحرص على الحفاظ على وحدانية القلب بالكنيسة^(٨).
- حسن السيرة في المعاملات المالية^(٩).
- أن يكون للذكور فقط دون غيرهم.
- أن يكون قد أدى الخدمة العسكرية أو أعفى منها.

(١) يُدَبِّرُ بَيْتَهُ حَسَنًا، لَهُ أَوْلَادٌ فِي الْخُضُوعِ بِكُلِّ وَقَارٍ (١١: ٤:٣)

(٢) هُوَذَا الْاسْتِمَاعُ أَفْضَلُ مِنَ الذَّبِيحَةِ، وَالْإِصْغَاءُ أَفْضَلُ مِنَ شَحْمِ الْكِبَاشِ. (اصم ١٥ : ٢٢)

(٣) أَيُّهَا الْحَبِيبُ، فِي كُلِّ شَيْءٍ أُرُومُ أَنْ تَكُونَ نَاجِحًا وَصَاحِبًا، كَمَا أَنَّ نَفْسَكَ نَاجِحَةٌ. (يو ١ : ٢)

(٤) فَتَهَدَّبُ مُوسَى بِكُلِّ حِكْمَةِ الْمُصْرِيِّينَ، وَكَانَ مُقْتَدِرًا فِي الْأَقْوَالِ وَالْأَعْمَالِ. (أع ٧ : ٢٢)

(٥) قَلْبِنَا مُتَّبِعٌ، لَسْتُمْ مُتَضَيِّقِينَ فِينَا بَلْ مُتَضَيِّقِينَ فِي أَحْشَائِكُمْ. فَجَزَاءٌ لِذَلِكَ أَقُولُ كَمَا لِأَوْلَادِي: كُونُوا أَنْتُمْ أَيضًا مُتَّبِعِينَ! (٢٢ : ٦ : ١٢-١٣)

(٦) بَلْ فِي كُلِّ شَيْءٍ نُظْهِرُ أَنْفُسَنَا كَخْدَامِ اللَّهِ فِي صَنْبَرٍ كَثِيرٍ فِي شِدَائِدِهِ، فِي صَرْوَرَاتِهِ، فِي ضَيْقَاتِهِ، فِي صَرْوَرَاتِهِ، فِي سُجُونِهِ (٢ : ٤:٦)

(٧) لِأَنِّي أَنَا وَلَدْتُكُمْ فِي الْمَسِيحِ يَسُوعَ بِالْإِنْجِيلِ. (١٥ : ٤ : ١٥)

(٨) أَنْ تَقُولُوا جَمِيعَكُمْ قَوْلًا وَاحِدًا، وَلَا يَكُونَ بَيْنَكُمْ انْتِشَاقَاتٌ، بَلْ كُونُوا كَامِلِينَ فِي فِكْرٍ وَاحِدٍ وَرَأْيٍ وَاحِدٍ، (١٠ : ١ : ١٠)

(٩) وَلَا طَامِعٍ بِالرِّزْقِ الْقَبِيحِ، بَلْ حَلِيمًا، غَيْرَ مُخَاصِمٍ، وَلَا مُجَبِّ لِّلْمَالِ. (١١ : ٣ : ٣)

٢٠ يونيو ٢٠١٣

- ألا يقل عمر المرشح للكهنة عن ثلاثين سنة ميلادية ^(١) ولا يزيد على خمسين عاماً عند وقت ترشحه للكهنة ويجوز للرئاسة الدينية الاستثناء من شرط السن.
- أن تكون له حياة كنسية أرثوذكسية ^(٢) بشهادة أب الإعراف.
- أن يكون أرثوذكسي المعتقد بشهادة كهنة وخدام الكنيسة التي خدم فيها.
- أن يكون طاهر السيرة مشهوداً له من الجميع ^(٣) بشهادة كهنة الكنيسة التي يخدم بها.
- أن يكون مضى على زواجه سنة ميلادية كاملة على الأقل قبل ترشحه للكهنة.
- أن يكون قد خدم في خدمة كنسية أرثوذكسية تعليمية رعوية (تربية كنسية - شباب - إخوة رب أصغر... إلخ) بشهادة كهنة الكنيسة التي يخدم بها.
- أن يكون ناضج نفسياً بشهادة طبيب نفسي متخصص ^(٤).
- أن تثبت لياقته الصحية بمعرفة اللجنة الطبية المختصة بشهادة طبيب متخصص.
- أن لا تكون صدرت ضده حكم قضائي نهائي بات واجبة النفاذ في قضايا تمس الشرف أو الأمانة حتى ولو لم تدرج في صحيفة الحالة الجنائية.
- أن يكون حاصلًا على مؤهل عالي ليسانس أو بكالوريوس أو ما يعادلها ^(٥) وحاصلًا على شهادة إكليريكية من أحد المعاهد الكنسية ويجوز للرئاسة الدينية الاستثناء من هذا الشرط.
- أن يكون قد خدم في الكنيسة المرشح لها مدة لا تقل عن ستة شهور على الأقل متواصلة ومنتظمة ومستقلة ويستثنى من ذلك الكاهن العام.
- أن لا يكون محروماً كنسياً بشهادة من المجلس الإكليريكي الفرعي أو العام.
- أن يتعهد بالألا يمتن عمل آخر بخلاف الكهنة ^(٦) بعد سيامته.

(١) وَلَمَّا ابْتَدَأَ يَسُوعُ كَانَ لَهُ نَحْوُ ثَلَاثِينَ سَنَةً (لو ٣: ٢٣)

(٢) غَيْرَ حَدِيثِ الْإِيمَانِ لِأَنَّ بِنْتِصَلْفَ فَيَسْفُطُ فِي ذَنْبُونَهُ إِبْلِيسَ. (اتي ٣: ٦)

(٣) أَنْ تَكُونَ لَهُ شَهَادَةٌ حَسَنَةً مِنَ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَارِجٍ، لِأَنَّ بِنْتِصَلْفَ فِي تَغْيِيرِ وَفَحِّ إِبْلِيسَ. (اتي ٣: ٧)

(٤) أَيُّهَا الْخَبِيبُ، فِي كُلِّ شَيْءٍ أَرُومُ أَنْ تَكُونَ نَاجِحًا وَصَحِيحًا، كَمَا أَنَّ نَفْسَكَ نَاجِحَةٌ. (يو ١: ٢)

(٥) المستوى التعليمي للكاهن أحد الأدوات التي يرتقى بها الكاهن بشعبه

(٦) لَيْسَ أَحَدٌ وَهُوَ يَتَجَدَّدُ بِرَبِّكَ بِأَعْمَالِ الْحَيَاةِ لَكِي يُرْضِيَ مِنْ جَنْدُهُ (٢٢: ٤)

مادة (٤): إجراءات الترشيح

- عند تحقق حاجة الخدمة في أحد الكنائس لسيامة أب كاهن أو أكثر^(١) يتم عرض الأمر على الرئاسة الدينية المباشرة^(٢) للتصريح بالسير في إجراءات الترشيح وهي على النحو التالي :
 ١. يتم الترشيح من قبل الآباء كهنة الكنيسة بالأغلبية بخطاب موجه للرئاسة الدينية.
 ٢. أخذ موافقة أعضاء مجلس الكنيسة بالأغلبية بخطاب موجه للرئاسة الدينية.
 ٣. يتم تقييم المرشحين للكهنوت من قبل لجنة تسمى (لجنة تقييم المرشحين) وهي لجنة يشكلها الأب الأسقف من سبعة آباء كهنة يمثلوا أجيال مختلفة - من عقود عمرية مختلفة ويمثلون مناطق جغرافية مختلفة من الإيبارشية وتكون لهم خبرات في مجالات متنوعة (كتابية - لاهوتية - ثقافية - إدارية... إلخ).
- إذا كان أحد المرشحين تربطه صلة قرابة (حتى الدرجة الثالثة) بأحد أعضاء اللجنة أو كان المرشح من بين خدام الكنيسة التي يخدم بها عضو في اللجنة ، أو كان عضو اللجنة أب اعتراف أحد المرشحين ، يجب ان يتحى هذا العضو عن التقييم.
- في حالة وجود ملاحظة علي المرشح، يجب أن يكون إبداء الملاحظات بروح المحبة وبعيداً عن أي خلافات شخصية، والملاحظة يجب أن تكون مكتوبة ومرفق بها مستند يثبت ما جاء بها، وموقعة بإسم مُقدم الشكوى، ويترك رقم التليفون الخاص به للجنة، ويحق للجنة مناقشة مقدم الشكوي إذا استدعي الأمر. وغير ذلك تُعتبر ملاحظة كيدية ولا يؤخذ بها.

تختص هذه اللجنة بالآتي :

- عقد مقابلة شخصية مع المرشح لبيان مدى صلاحيته لخدمة الكهنوت.
- التأكد من أن المرشح مستوفى اشتراطات الترشيح.
- فحص مسوغات الترشيح ومتابعة استكمالها.
- فحص الاعتراضات والملاحظات المقدمة، واصدار قرار بشأنها خلال أسبوع من بعد انتهاء فترة تقديم الملاحظات والاعتراضات.
- تقديم تقرير للأب الأسقف خلال أسبوعين من استيفاء الأوراق المطلوبة وعمل المقابلة الشخصية للمرشحين ، على أن يشمل التقرير تقييم جميع المرشحين المقبولين وغير المقبولين.

(١) فَاطَّلِبُوا مِنْ رَبِّ الْخَصَادِ أَنْ يُرْسِلَ فَعَلَةً إِلَى خَصَادِهِ. (لو ١٠ : ٢)

(٢) وَلْيَكُنْ كُلُّ شَيْءٍ بِبِلَاقَةٍ وَيَحْسَبْ تَرْتِيبًا. (كو ٤٠ : ١٤)

٢٠ يونيو ٢٠١٣

- تقديم النسخة الأصلية من ملف مسوغات الترشيح للآب الأسقف وتحتفظ اللجنة لديها بنسخة من الملف.

٤. بعد موافقة لجنة تقييم المرشحين يتم تحديد لقاء للمرشح للكهنوت وزوجته مع الآب أسقف الإيبارشية.

٥. يتم عرض أسماء المرشحين الذين اجتازوا الخطوات السابقة على مجمع التزكيات للكنيسة التي سيسام بها للتصويت عليها.

- **مجمع التزكيات^(١)** هم الأفراد الذين يحق لهم الإشتراك في عملية التصويت (سواء بالترشح أو الترشيح أو إبداء الملاحظات علي المرشحين) في إنتخابات الكاهن أو أعضاء مجلس الكنيسة أو أمين عام الخدمة بالكنيسة.

- **يتكون مجمع التزكيات** لكل كنيسة من الأفراد الذين تتوافر فيهم الشروط الآتية :

❖ أن يكون خادماً في أي من مجالات الخدمة المختلفة بالكنيسة أو شماساً (أو خادمة) اسمه مسجل في كشوف الخدام الرسمية في (عيد النيروز) والمعتمد من الآباء كهنة الكنيسة وأمين عام الخدمة في نفس عام إجراء التصويت.

❖ أو أن يكون من العاملين بالأجر بالكنيسة أو من المرتلين أو من الإداريين أو من أعضاء المجالس السابقة.

❖ أن يكون قد تجاوز عمره ٢١ سنة وقت إجراء التصويت.

❖ أن يكون حسن السير والسلوك ولم يعاقب عقوبة في جريمة مخلة بالشرف والأمانة أو سبق فصله تأديبياً من أي جهة عمل وألا يكون قد وقعت عليه أي حروم كنسية قائمة.

- تقوم الرئاسة الكنسية بتشكيل لجنة بكل كنيسة لقبول طلبات العضوية تتكون من آب كاهن وعضو من مجلس الكنيسة وثلاثة من خدام الكنيسة لإعداد كشف مجمع التزكيات للأعضاء الذين تتوافر فيهم الشروط السابقة وذلك قبل إجراء جلسة التصويت بثلاثة أسابيع على الأقل

- تلتزم اللجنة بالإعلان عن شروط عضوية مجمع التزكيات بلوحة الإعلانات بالكنيسة.


- تقوم اللجنة بالإعلان عن أسماء أعضاء مجمع التزكيات الذين لهم حق التصويت في لوحة الاعلانات الخاصة بالكنيسة لمدة أسبوع لقبول أي ملاحظات^(٢) تقدم للجنة المختصة خلال فترة الإعلان.

(١) طبقاً لمبدأ " من حق الشعب أن يختار راعيه "

(٢) الشعب يشترك في إبداء الملاحظات وأيضاً يشارك في الصلاة والصوم لاختيار الكاهن.

٢٠ يونيو ٢٠١٣

- تقوم اللجنة ببحث الملاحظات المقدمة والتأكد من صحة ما ورد بها وتعتمد الكشوفات النهائية لمجمع التزكيات ، والإعلان عنها في لوحة الإعلانات بالكنيسة حتي موعد التصويت.
- يشترط علي العضو الذي تتوافر فيه الشروط السابقة بأن يذهب للجنة المسئولة للحصول على بطاقة عضوية مجمع التزكيات ولا يجوز له التصويت إلا بموجب هذه البطاقة^(٣).



٦. تُعرض النتائج على الرئاسة الدينية لاختيار من يراه للسيامة وتحديد موعدها.
٧. يتم إعلان أسماء من تم الاستقرار عليهم من المرشحين مع سيرتهم الذاتية على الشعب.
٨. تمنح مدة خمسة عشر يوماً إبتداءً من اليوم التالي للإعلان ، كمهلة زمنية لمن لديه ملاحظات أو اعتراضات على المرشحين لتقديمها بالطريقة التي تحددها لجنة تقييم المرشحين مع مراعاة السرية.
٩. تقوم لجنة تقييم المرشحين بفحص الاعتراضات والملاحظات المقدمة وتقديم توصياتها في شأنها وتعرض على الرئاسة الدينية في خلال أسبوع من إنتهاء فترة الملاحظات والاعتراضات.
١٠. عند رسامة كاهن عام يكتفى بتزكية من الرئاسة الدينية كاستثناء.
١١. تتم جميع الخطوات السابقة بروح الصلاة والمحبة^(١).

(٣) مرفق نموذج بطاقة العضوية في مجمع التزكيات

مادة (٥): مسوغات الترشح

أوراق ومستندات يقدمها المرشح لإثبات توافر الشروط المطلوبة وتحفظ بها لجنة تقييم المرشحين في ملف خاص بالمرشح وتشمل :

١. صورة بطاقة الرقم القومي " أو جواز السفر " على أن تكون سارية ، مع الإطلاع على الأصل
 ٢. مستخرج رسمي من شهادة الميلاد.
 ٣. صورة من عقد الزواج.
 ٤. أصل المؤهل الدراسي أو مستخرج رسمي منه.
 ٥. شهادة تحديد الموقف من التجنيد.
 ٦. أصل الصحيفة الجنائية على ألا يكون قد مضى على استخراجها أكثر من شهر من تاريخ تقديمها ويحق للرئاسة الدينية الاستثناء من هذا الشرط.
 ٧. قرار المجلس الطبي (عضوى) معتمد من مراكز طبية تحدها البطريركية^(١) أو الإيبارشية.
 ٨. قرار المجلس الطبي (نفسى) معتمد من مراكز طبية تحدها البطريركية^(٢) أو الإيبارشية.
 ٩. تزكية أب الاعتراف^(٣).
 ١٠. تزكية الآباء كهنة الكنيسة المرشح للخدمة فيها^(٤).
 ١١. إقرار بموافقة زوجة المرشح للكهنة على سيامة زوجها^(٥).
 ١٢. إقرار من المرشح ألا يكون واقعاً تحت حرم كنسى بشهادة تقدم من المجلس الإكليريكي الفرعى.
 ١٣. إقرار مالى^(٦).
 ١٤. استمارة الترشح^(٧) وتتضمن شروط الترشح والقرارات الواجب التوقيع عليها.
- إقرار من المرشح بحسن السيرة فى المعاملات المالية.
- إقرار من المرشح بالألا يمتهن عملاً آخرًا بخلاف العمل الكهنوتى.
- إقرار من المرشح بالالتزام بضوابط العمل الكهنوتى والمحاذير كما تم توضيحها فى المادة السابعة من هذه اللائحة.

(١) وَكُلُّ مَا عَمِلْتُمْ بِقَوْلِ أَوْ فِعْلٍ، فَاعْمَلُوا الْكُلَّ بِاسْمِ الرَّبِّ يَسُوعَ، شَاكِرِينَ اللَّهَ وَالْآبَ بِهِ " (كو ١٧:٣)

(١) مرفق نموذج المركز الطبي (عضوى)

(٢) مرفق نموذج المركز الطبي (نفسى)

(٣) مرفق نموذج تزكية أب الاعتراف

(٤) مرفق نموذج تزكية آباء كهنة الكنيسة المرشح للخدمة فيها

(٥) مرفق نموذج إقرار بموافقة زوجة المرشح للكهنة على سيامة زوجها

(٦) مرفق نموذج إقرار مالى

(٧) مرفق نموذج استمارة الترشح

مادة (٦) : السيامة والخدمة

- يتم تحديد موعد السيامة للخادم أو الخدام الذين وقع عليهم الاختيار للكهنوت بمعرفة الرئاسة الدينية المباشرة بعد إستيفاء الإجراءات والشروط اللازمة فى هذا الشأن طبقاً لأحكام هذه اللائحة.
- تتم السيامة وفقاً للصلوات والطقوس المعمول بها فى الكنيسة القبطية الأرثوذكسية بحضور الرئاسة الدينية وكهنة الكنيسة والخدام والشمامسة وباقى أطراف الشعب.
- بعد الانتهاء من طقس السيامة يذهب الأب الكاهن إلى أحد الأديرة العامرة والذى يحدده الرئيس الدينى لقضاء مدة أربعين يوماً متصلة حسب التقليد المعمول به.
- بإنهاء مدة الأربعين يوماً المشار إليها تتم ترتيبات عودة الكاهن للكنيسة التى سيم عليها وفقاً للطقس والتقليد المعمول به فى هذا الشأن.

مادة (٧) : فى واجبات الكاهن

- ١- الكاهن مسئول مسئولية مباشرة أمام الرئاسة الدينية (الأب البطريرك أو الأب المطران أو الأب الأسقف) الذى يخدم تحت رئاسته عن قيامه بمهام خدمته وما يكلف به من مهام ، كما وأنه مسئول عن التنسيق والمشاركة مع بقية الآباء الكهنة داخل الإيبارشية فى أداء الخدمات والمهام المشتركة وذات الصلة وصولاً للهدف الأساسى للخدمة الكهنوتية.
- ٢- الإلتزام بجميع القوانين والقرارات التى صدرت أو تصدر من المجمع المقدس للكنيسة القبطية الأرثوذكسية.
- ٣- يلتزم الأب الكاهن بالسلوك الروحى الذى يتفق مع تعليم الإنجيل وعقيدة الكنيسة وتعاليم الآباء الرسل وقوانينهم ويمتنع عليه سلوك أى سبيل أو تصرف أو عمل يكون من شأنه عثرة^(١) المخدمين من أولاده الجسدانيين والروحانيين وجميع شعبه.
- ٤- يمارس الأب الكاهن كافة أنشطة الكنيسة والمهام المسندة إليه بأمانة وتقانى وفى مواعيدها وبحسب طقوسها وألا يزيد عليها أو ينقص منها بحسب ما هو متبع وما تسلمه من الآباء^(٢).
- ٥- يلتزم الأب الكاهن بالمحافظة على رعيته بتعليمها بكافة أشكال التعليم ، وتسليم العقيدة المسيحية الأرثوذكسية السليمة إليها ويسعى بكل الطرق لتحقيق نهضتها الروحية وخلصها وتثبيت إيمانها والبحث عن الضالين والمفقودين والمرضى والمحوسين والمحرزوين والإهتمام بالفقراء والمحتاجين والغرباء والمأزومين وذوى الظروف والإحتياجات الخاصة ، ومايستجد من خدمات رعية^(٣).

(١) من يَضْعَفُ وَأَنَا لَا أَضْعَفُ؟ مَنْ يَعْزُرُ وَأَنَا لَا أَتَّهَبُ؟ (٢٢ كو ١١ : ٢٩)

(٢) وَلَكِنِّي لَسْتُ أَحْتَسِبُ لِشَيْءٍ، وَلَا نَفْسِي ثَمِينَةً عِنْدِي، حَتَّى أَتَمَّ بِفَرْحٍ سَعْيِي وَالْخِدْمَةَ الَّتِي أَخَذْتُهَا مِنَ الرَّبِّ يَسُوعَ، لِأَشْهَدَ بِبِشَارَةِ نِعْمَةِ اللَّهِ (أع ٢٠: ٢٤)

(٣) وَأَطْلُبُ الضَّالِّينَ، وَأَسْتَرُدُّ الْمَطْرُودَ، وَأَجْبِرُ الْكَبِيرَ، وَأَعْصِبُ الْجَرِيحَ، وَأَبِيدُ السَّمِينِ وَالْقَوِيَّ، وَأَرْعَاهَا بِعَذَلٍ. (حز ٣٤ : ١٦)

٢٠ يونيو ٢٠١٣

٦- يلتزم الأب الكاهن بالمشاركة والتوجيه والإرشاد والتقويم في كافة قطاعات الخدمة والأنشطة والخدمات والممارسات التي تتم في الكنيسة وذلك بروح المحبة والوداعة ونبذ الفرقة أو الكبرياء أو التسلط لاحتواء جميع الأطياف في المسيح يسوع إذ أنهم وهم متعددون إلا أنهم واحد في جسد المسيح الواحد الذي هو كنيسة الله^(١).

٧- يلتزم الكاهن بمنتهى الأمانة في الفصل بين أمواله الخاصة وأموال الكنيسة وما يأت منه الشعب عليه من عطايا تصرف بمنتهى الدقة والحكمة في الغرض المخصص لها (مبانى الكنيسة - إخوة الرب - أنشطة الكنيسة... إلخ).

٨- يلتزم الأب الكاهن بحضور الندوات والسيمينارات والأنشطة التي تحددها الرئاسة الدينية المباشرة أو الأعلى والتي يكون من شأنها رفع المستوى الروحي والتعليمي لديه ويكون التخلف عن حضور تلك الندوات والسيمينارات والأنشطة - دون مبرر - موجب لمساءلته.

٩- يلتزم الكاهن بعدم استخدام كنيسته في أنشطة للطوائف الأخرى إلا بعد موافقة الرئاسة الكنسية.

١٠- ضرورة الالتزام الارثوذكسى مع الطوائف الأخرى في حالة المشاركة معهم في المناسبات.

١١- يمتنع على الأب الكاهن ما يأتى :

- استغلال العمل الكهنوتى في العمل بالغيبيات أو السحر والشعوذة وتحضير الأرواح وخلافه.

- الإعتداء اللفظى والبدنى^(٢).

- التمييز فى معاملة الشعب^(٣).

- التحزب أو المساعدة على وجود أحزاب بين الشعب^(٤).

- استغلال النفوذ فى جلسات الصلح أو التحكيم التى تكون بين طوائف شعبه.

- تجاوز حد التعامل اللفظى أو السلوكى أو الأخلاقى مع كافة أفراد الشعب سواء فى العلن أو الخفاء أياً كانت طبيعة العلاقة أو صورة التعامل بما يخرجها عن نطاق التعامل المألوف.

- التواجد فى الأماكن غير اللاتقة والتي لا تتناسب مع قدسية الكهنوت.

- إفشاء أسرار المعترفين.

- التقصير فى إصلاح أو معالجة أى خطأ يصدر عن زوجته أو أولاده متى كان عالماً بهذا الخطأ

- التوقيع على أية عقود أو أملاك أو عقارات خاصة بالكنيسة بصفته الشخصية

- التوقيع على أية مستندات كشاهد أو ضامن ولاسيما المتعلقة بالمعاملات المالية وماشابه ذلك.

(١) أن تسلكوا كما يحق للدعوة التي دعيتم بها. بكل تواضع، ووداعة، وبطول أناة، محتلمين بعضكم بعضاً في المحبة. محتديين أن تحفظوا وخذانية الروح برباط

السلام (أف:٤:١-٣)

(٢) غير مضمين الخمر، ولا صرّاب، ولا طامع بالزنج القبيح، بل خليماً، غير مخاصم. (١ تي ٣: ٣)

(٣) متذكّرين أنني ثلاث سنين ليلاً ونهاراً، لم أفتّر عن أن أنذر بموج كل واحد (أع ٢٠: ٣١)

(٤) كل واحد منكم يقول: «أنا ليؤس وأنا لأبليس وأنا لوصفا وأنا للمسيح هل انقسمت المسيح؟ أعل بؤس صلب لأجلكم، أم باسم بؤس اغتمدتم؟ (١كو ١٣: ١-١١)

مادة (٨) : في حقوق الكاهن

- للأب الكاهن - في سبيل أداء مهامه وخدماته - أن يتمتع بحقوق مادية في صورة بركة شهرية وبدلات و إجازات وله ولأسرته ممن يعولهم رعاية صحية واجتماعية وذلك على النحو التالي:

أولاً : الحقوق المادية :

١- البركة الشهرية وملحقاتها

- يعامل الأب الكاهن بنظام البركة الشهرية ولا يجوز له طلب أى مقابل للخدمات الطقسية أو الرعوية^(١).

- الأب الكاهن لا يقبل نذور أو تبرعات للكنيسة إلا بموجب إيصال موقع ومعتمد ومخصص للغرض.

أ- البركة الشهرية :

- الحد الأدنى للبركة الشهرية الأساسية ١٥٠٠ جنيه مع مراعاة المستوى الاجتماعى لكل منطقة. ، (بالنسبة للكنايس والإيبارشيات التي يقل فيها البركة الشهرية للكاهن حالياً عن الحد الأدنى المذكور يمكن وضع خطة تدريجية لزيادته خلال مدة زمنية لا تقل عن عام ولا تزيد على عامين من تاريخ اعتماد اللائحة).

- يراجع الحد الأدنى للبركة الشهرية كل خمس سنوات مراعاة للتضخم^(٢).

- تصرف البركة الشهرية للكاهن بالنظام الذي يقرره الأب الأسقف مع مجمع كهنة الإيبارشية على أن يكون نظاماً ثابتاً ومستقراً ليضمن للأب الكاهن الاستقرار المعيشى ، وعلى سبيل المثال نظام التحويل البنكى المباشر.

- البركة الشهرية للأباء الكهنة فى الكنيسة الواحدة متساوية (إلا إذا رأت الرئاسة الدينية غير ذلك) على أن يتم مراجعة الوضع الحالى بما يحقق هذا المبدأ وذلك تدريجياً فى خلال سنتين بحد أقصى.

- عند سيامة الأب الكاهن تحدد البركة الشهرية وفقاً للبركة الشهرية السائدة فى الكنيسة فى ذلك الوقت ويصرف له ما يعادل البركة الشهرية الأساسية.

- فى حالة إيقاف الأب الكاهن عن العمل تصرف له مستحقاته كاملة.

ب- الزيادة الدورية :

- تزداد البركة الشهرية سنوياً بحد أدنى ١٠ % (عشرة بالمائة) تحدها الرئاسة الدينية وتضاف إلى البركة الشهرية الأساسية.

(١) اشفوا مرضى. طهروا بزنا. اقيمو مؤتى. اخرجوا شياطين. مجانا أخذتم. مجانا أعطوا. (مت : ١٠ : ٨)

(٢) غلاء المعيشة

ج- المكافآت :

تصرف تعادل البركة الشهرية بحد أدنى ثلاثة مرات سنوياً في المناسبات التالية :

- عيدى الميلاد والقيامة وذلك قبل العيد بأسبوعين.
- بداية كل عام دراسى وذلك قبل بدء العام الدراسى بشهر.
- عيد سيامة الأب الكاهن.
- عيد قديس الكنيسة (تصرف مرة واحدة سنوياً).

٢- بدلات يقتضيها العمل الكهنوتي:

- يصرف بدل إنتقال بما يعادل ١٠ % (عشرة بالمائة) من البركة الشهرية كل شهر كحد أدنى
- يصرف بدل تليفونات بما يعادل ١٠ % (عشرة بالمائة) من البركة الشهرية كل شهر كحد أدنى.
- تصرف جميع الزيادات الدورية والمكافآت والبدلات لجميع الآباء الكهنة دون استثناء.

ثانياً: الإجازات

- ١- للأب الكاهن الحق في الحصول على إجازة^(١) بمعدل يوم كامل كل أسبوع فيما عدا أيام الخدمة.
- ٢- للأب الكاهن الحق في الحصول على إجازة سنوية لمدة ثلاثة أسابيع من خلال خطة الإجازات التي يضعها مجمع آباء كهنة كل كنيسة وتقدم للأب الأسقف لإبداء الرأى واعتمادها.

ثالثاً : الرعاية الصحية :

- ١- تلتزم الإيبارشية بكل تكاليف علاج الأب الكاهن وزوجته وأولاده الذكور حتى التخرج والأناث حتى الزواج ويُنشأ لهذا الغرض صندوق خاص يُدار وفق آلية تنظمها كل إيبارشية لتنفيذ ذلك مثل :

- * التعاقد مع المستشفيات المتخصصة.
- * التعاقد مع شركات التأمين الطبى.
- * التعاقد مع أطباء متخصصين.
- * التعاقد مع صيدليات لصرف العلاج.

٢- مصادر الموارد المالية للصندوق الخاص بالرعاية الصحية على النحو التالى :

- الاشتراكات الدورية للكنائس بنسبة ٥ % (خمسة بالمائة) من المرتب الأساسى للكاهن.
- الاشتراكات الشهرية للكهنة بنسبة ٢,٥ % (اثنين ونصف بالمائة) من المرتب الأساسى.
- العائدات المصرفية لاستثمار الفائض من أموال الصندوق.

(١) فَإِنَّهُ لَمْ يُبْعِضْ أَحَدٌ جَسَدَهُ قَطُّ، بَلْ يَفُوُّهُ وَيُرَبِّيهِ، كَمَا الرَّبُّ أَيْضًا لِلْكَنِيسَةِ. (أف ٥ : ٢٩)

٢٠ يونيو ٢٠١٣

- التبرعات والهيئات النقدية والخدمية التي تُقدم لهذا الغرض.
- ٣- بالنسبة للآباء كهنة الإيبارشيات يجب توفير أماكن لهم في حالة احتياجهم للعلاج خارج نطاق إيبارشيتهم.
- ٤- في الحالات المرضية التي تستدعي السفر للعلاج بالخارج ولا يوجد لها بديل في مصر يتم التشاور مع نخبة من الأطباء الأساتذة للاستعانة بهم في البت في السفر من عدمه وبعد موافقة قداسة البابا بالسفر.

رابعا : الحقوق الاجتماعية

- ١- تلتزم كل إيبارشية بإنشاء صندوق خاص للتكافل الإجتماعى للآباء الكهنة يتم من خلاله تغطية احتياجات الآباء الكهنة في الظروف الاجتماعية المختلفة وفق آلية تنظمها كل إيبارشية.
- ٢- مصادر الموارد المالية للصندوق الخاص بالتكافل الإجتماعى على النحو التالى :
 - الاشتراكات الدورية للكنائس بنسبة ٥ % (خمسة بالمائة) من المرتب الأساسى الكاهن.
 - الاشتراكات الشهرية للكهنة بنسبة ٢,٥ % (اثنين ونصف بالمائة) من المرتب الأساسى.
 - العائدات المصرفية لاستثمار الفائض من أموال صندوق التكافل الإجتماعى.
 - التبرعات والهيئات النقدية والخدمية.
- ٣- يلتزم الصندوق بالتأمين على الأب الكاهن بالوسيلة التي يراها مناسبة.
- يساهم الصندوق فى تكاليف زواج أبناء الأب الكاهن بما يعادل مرتب شهرين ويصرف له فى موعد أقصاه شهر قبل الزواج ويجوز أن يضيف الأب الأسقف ما يراه حسب الحالة الاجتماعية للكاهن.
- يتم توفير أوضاع الآباء الكهنة المقيمين بسكن داخل الكنيسة بإيجاد سكن بديل.
- لا يتم إخلاء شقة الكاهن من أفراد أسرته بعد نياحته إذا كانت الشقة مملوكة للكنيسة وذلك حتى نياحة الزوجة وزواج آخر الأبناء أو مراعاة استمرار دفع الإيجار فى حالة عدم ملكيتها للكنيسة.
- فى الظروف الطارئة (مثل الحوادث - السرقات - الحرائق... إلخ) التى قد يتعرض لها الأب الكاهن وأسرته يلتزم الصندوق بالمساهمة بنسبة ٣٠% (ثلاثون بالمائة) من الخسائر على الأقل ويضيف الأب الأسقف ما يراه.
- يجوز للأب الكاهن طلب سلفة من الصندوق (على ألا تتجاوز ما يعادل خمسة أشهر من البركة الشهرية) وتسدد بدون فوائد من المرتب فى خلال مدة لا تزيد على عامين , ولا تقدم سلفة ثانية إلا إذا تم تسديد السلفة الجارى تسديدها بالكامل.
- عند نياحة الأب الكاهن أو أحد أفراد أسرته يلتزم الصندوق بتكاليف الجنازة كاملة.

مادة (٩): في مساءلة الكاهن:

وتتم من خلال ثلاث درجات:

الدرجة الأولى : إذا ثبت خطأ الأب الكاهن أو أخل بواجبات خدمته يتم نصحه وإرشاده بروح الأبوة من قبل الأب الأسقف بشرط ألا يكون الخطأ مشهوراً ومعتراً للشعب وأن يكون الكاهن معترفاً بخطئه ويقوم بإصلاح ما أخطأ فيه أما إذا كان الخطأ مشهوراً ويستحق جزاء فلا بد من ذلك منعاً للعترة بالنسبة للشعب.

- إذا لم يستجب الأب الكاهن وتكرر منه ذات الأفعال والمخالفات يتم إحالته بمعرفة الأب الأسقف إلى المجلس الإكليريكي للنظر في أمره مع محاسبته على الخطأ الذي أذر فيه من قبل.

- لا يجوز وقفه من الخدمة إلا بعد إتمام كل إجراءات التحقيق المنصوص عليها في لائحة المجلس الإكليريكي ويمكن إيقافه مؤقتاً لمدة لا تزيد عن أسبوعين في حالة وضوح وشيوع خطأه^(١).

الدرجة الثانية : المجلس الإكليريكي (لشئون الكهنة) الفرعي للإيبارشية^(٢)

- يقوم المجلس الإكليريكي الفرعي بالإيبارشية بالتحقيق مع الأب الكاهن المحال إليه من قبل الأب الأسقف من خلال لائحة واضحة ومعلنة للكاهن ومعتمدة من المجمع المقدس لضمان محاكمته محاكمة عادلة.

- من حق الأب الكاهن أن ينال فرصة كاملة في الدفاع عن نفسه بكافة الوسائل سواء بنفسه أو بواسطة من يفوضه من الأباء الكهنه (بتفويض كنسي^(٣)).

- سلطة المجلس الإكليريكي الفرعي في وقف الأب الكاهن لا تتعدى (سنتان كاملتان).

- لا يجوز صدور حكم غيابي من المجلس إلا إذا تم إرسال إستدعاء للأب الكاهن مرتين ولم يحضر.

- إذا رأى المجلس أن مخالفات الأب الكاهن تستوجب عقوبة تتعدى سلطاته (سنتان كاملتان) يجوز له إحالة الأب الكاهن إلى المجلس الإكليريكي العام للتحقيق معه وإقرار الجزاء المناسب مع شرط حضور مندوب من المجلس الإكليريكي الفرعي أثناء المحاكمة ممثلاً للإيبارشية.

- من حق الأب الكاهن التظلم من القرار الصادر ضده حضورياً أو غيابياً أمام المجلس الإكليريكي العام في خلال مدة أربعين يوماً من تاريخ إعلانه ويكون الإعلان بالطريقة المناسبة التي يراها الأب الأسقف.

(١) خَطَايَا بَعْضِ النَّاسِ وَاضِحَةٌ تَتَقَدَّمُ إِلَى الْقَضَاءِ (اتي ٢٤:٥)

(٢) كافة إجراءات وتفاصيل التحقيق والمحاكمة والأحكام تخضع للائحة خاصة بالمجلس الإكليريكي

(٣) مرفق نموذج للتفويض الكنسي.

٢٠ يونيو ٢٠١٣

الدرجة الثالثة : المجلس الإكليريكي العام^(١) :

- لا تنفذ قرارات المجلس الإكليريكي العام بمجازاة الأب الكاهن إلا بعد اعتماد القرار من قداسة البابا البطريرك.
- من حق أسقف الإيبارشية التشاور مع المجلس الإكليريكي العام قبل اعتماد العقوبة.
- تكون المحاكمة سرية ويمكن إعلانها للشعب في حالة طلب موقع من الأب الكاهن بالموافقة على ذلك.
- لا يجوز صدور حكم غيابي من المجلس إلا بعد استدعاء الأب الكاهن مرتين بعلم الوصول على الأقل.
- لا يجوز حرمان الأب الكاهن من التناول إلا في حالة الإصرار على المخالفات العقائدية والأخلاقية والمادية الجسيمة.
- لا يجوز للكاهن - الذي قام المجلس بتجريدته من رتبته الكهنوتية - التناول إلا بعد خلع الزي الكهنوتي والخضوع لقرار الكنيسة ونوال الحل بالتناول من البابا.

مادة (١٠) : أحكام تغيير نطاق خدمة الكاهن

- لا يجوز بحسب الأصل أن يترك الكاهن المذبح الذي سيم عليه ويجوز للأب الأسقف المختص التشاور مع الأب الكاهن لندبه مؤقتاً للخدمة لكنيسة أخرى إذا اقتضى الأمر ذلك.
- يجب أن لا يترتب على الندب انخفاضاً في دخل الأب الكاهن المادي.
- لا يجوز نقل الأب الكاهن من إيبارشيته لإيبارشية أخرى إلا بشرط موافقة الأسقفين والكاهن المنقول وآباء كهنة الكنيسة المنقول إليها ، وبما لا يترتب عليه ضرر مادي.

(١) كافة إجراءات وتفاصيل التحقيق والمحاكمة والأحكام تخضع لائحة خاصة بالمجلس الإكليريكي العام

مادة (١١): إنهاء خدمة الكاهن

- ١- بسبب العجز: وتصرف له مستحقاته كاملة.
- ٢- عند نياحة الأب الكاهن يصرف للزوجة ٥٠ % مما كان يتقاضاه زوجها وذلك حتى وفاتها ، ويصرف ٥٠% مثلها للأبناء ، لحين زواج آخر بناته ووصول آخر أبنائه لسن ٢٨ سنة أو إلحاقه بوظيفة أو عمل أيهما أسبق.
- ٣- عند تجريد الكاهن : يصرف له مبلغ يعادل مبلغ البركة الشهرية الذي كان يتقاضاها عن كل سنة من سنين عمله بالكهنوت بعد أن يسلم دفتر التوثيق (إذ كان كاهن موثق) وأية عهدة تكون لديه.

مادة (١٢) : أحكام عامة

- أولاً : هذه اللائحة تحكم العلاقة بين الأب الكاهن وراثته الدينية وكافة الجهات المتصلة بعمله الكهنوتي.
- ثانياً : يجوز للمجمع المقدس أن يجرى تعديلاً فى بعض أحكام هذه اللائحة كلما تطلب الأمر ذلك.
- ثالثاً : يجب على الأب الكاهن وخلال السنة الأولى من سيامته - أن يلتحق بمركز إعداد الكهنة لتلقى كورسات متخصصة تحددها المطرانية أو البطريركية لصقل خبراته الرعوية.
- رابعاً : قياس أداء الكاهن^(١) : يلتزم الكاهن بتقديم تقرير دورى للمطرانية يتضمن الأعمال التي أنجزها والكيفية التي أدى بها خدمته وملاحظاته واحتياجاته ليتم خدمته طبقاً لأحكام هذه اللائحة

(١) مرفق نموذج متابعة ودعم الكاهن

٢٠ يونيو ٢٠١٣

ملحقات اللائحة

٢٠ يونيو ٢٠١٣

ملحق رقم (١)

بطيركية/ مطرانية الأقباط الأرثوذكس

.....

استمارة بيانات مرشح للكهنوت

..... الإسم رباعى :

..... اسم الزوجة :

..... عدد الأبناء :

..... تاريخ الميلاد :

..... تاريخ الزواج :

..... تليفون المنزل :..... موبايل المحمول :

..... عنوان المنزل :

..... العناوين الإلكترونية :

..... المؤهل الدراسى الأساسى :

..... الدراسات العليا (إن وجد) :

.....

.....

..... الوظيفة الحالية :

.....

..... الوظائف الإضافية (إن وجدت) :

.....

..... الوظائف السابقة (أو التدرج الوظيفى) :

.....

.....

..... الدورات التدريبية التى حصل عليها فى نطاق العمل :

.....

.....

٢٠ يونيو ٢٠١٣

الشهادات الإضافية التي حصل عليها :

شهادات دراسية :

.....

شهادات تقدير:

.....

المرتب الحالي :

المزايا المادية الإضافية :

الجزاء التي وقعت عليه :

أب الاعتراف :

آباء اعتراف سابقون (إن وجد) :

سبب تركهم :

الدرجة الشماسية الحالية :

الانتظام في خدمة الشماسية : منتظم..... على فترات غير منتظم

الخدمة أو الخدمات الحالية : (يُذكر تاريخ بداية الخدمة)

خدمة..... من..... بكنيسة.....

خدمة..... من..... بكنيسة.....

خدمة..... من..... بكنيسة.....

خدمة..... من..... بكنيسة.....

الخدمة أو الخدمات التي خدم بها : (تُذكر من الأقدم إلى الأحدث)

خدمة..... من..... بكنيسة.....

خدمة..... من..... بكنيسة.....

خدمة..... من..... بكنيسة.....

خدمة..... من..... بكنيسة.....

الدراسات التي حصل عليها في مجال الخدمة :

دينية :

تنموية :

دراسات أخرى :

٢٠ يونيو ٢٠١٣

إقرار

أقر أنا الموقع أدناه.....
 وأحمل بطاقة رقم قومي رقم..... صادرة من.....
 والمرشح للكهنة المقدس في الكنيسة القبطية الأرثوذكسية
 وذلك بكنيسة..... منطقة / قرية.....
 مدينة..... إبيارشية..... أقر بأنه لا يوجد عليّ أية ديون
 مالية لأشخاص أو جهات ولم أوقع على أوراق أو مستندات ديون لأي شخص أو جهة. وهذا
 إقرار مني بذلك ،،

المقر بما فيه

الإسم :

التوقيع :

إقرار

أقر أنا الموقع أدناه.....
 وأحمل بطاقة رقم قومي رقم..... صادرة من.....
 وأعمل حالياً.....
 والمرشح للكهنة بكنيسة..... برغبتي في اعتزال مهنتي المدنية والعمل
 بالكهنة، وأتعهد بالأمتن أية مهنة أو عملاً آخر خاصاً أو عاماً بخلاف عملي الكهنوتي.
 وأقر وأنا بكامل إرادتي الحرة الواعية المعتبرة قانوناً بأنني قد أطلعت على لائحة الكهنة المعمول
 بها بالكنيسة القبطية الأرثوذكسية وأعلم بكل ما فيها من قواعد وأحكام تنظم عمل الكهنة وأقبل
 تطبيق أحكامها دون سواها ويمتنع على الطعن على نصوصها أمام أي جهة قضائية أو غير
 قضائية سوى أمام السلطة الدينية فقط ووفقاً للأحكام المعمول بها بهذه اللائحة وذلك إن كان
 لهذا الطعن محل أو موجباً لذلك.

وهذا إقرار مني بذلك ،،

المقر بما فيه

الإسم :

التوقيع :

إقرار

أقر أنا الموقع أدناه بالالتزام بضوابط العمل الكهنوتي والمحايزير كما تم توضيحها في المادة
 السابعة من هذه اللائحة.

تحريراً في ٢٠ / /

المقر بما فيه

الإسم :

التوقيع :

٢٠ يونيو ٢٠١٣

ملحق رقم (٢)

إقرار بموافقة زوجة على خدمة زوجها بالكهنة

أقر أنا الموقعة أدناه :.....
وأحمل بطاقة رقم قومي رقم..... صادرة بتاريخ / /
أقر بأني أوافق موافقة تامة على عمل زوجي بالكهنة المقدس في الكنيسة القبطية الأرثوذكسية
وذلك بكنيسة :..... منطقة / قرية :.....
مدينة :..... إيباشية :.....
وأنا على علم تام بمتطلبات العمل الكهنوتي

وهذا إقرار مني بذلك ..

تحريرا في / / ٢٠

المقر بما فيه

الإسم :

التوقيع :

٢٠ يونيو ٢٠١٣

ملحق رقم (٣)

شهادة تزكية آباء كهنة الكنيسة التي يخدم بها المرشح

الابن المبارك : من الخدام المباركين بكنيسة :

منطقة : قرية..... ايبارشية.....

وهو يخدم تحت اشرافنا بالكنيسة فى.....

خدمة..... من..... بكنيسة.....

خدمة..... من..... بكنيسة.....

خدمة..... من..... بكنيسة.....

خدمة..... من..... بكنيسة.....

ومشهود له فى الخدمة ويتحلى بروح الخدمة وله حضور واضح وسط مخدوميه وله روح البذل والصبر والمرونة والتواضع والعطاء ولديه القدرة على التحلى بروح الأبوة وأيضاً على العمل الجماعى والحرص على الحفاظ على وحدانية القلب بالكنيسة كما أنه أرثوذكسى المعتقد وظاهر السيرة ومشهود له من الجميع.

وهذه شهادة منا بذلك ،،

تحريراً فى / / ٢٠

الاسم : التوقيع :

الاسم : التوقيع :

الاسم : التوقيع :

الاسم : التوقيع :

٢٠ يونيو ٢٠١٣

ملحق رقم (٤)

شهادة تزكية أب الإعراف

الابن المبارك :..... من أبنائي الروحيين الذين يمارسون
سر الإعراف بواسطتي وهو مدبر لبيته حسناً ومطيعاً لرئاسة الكهنوت كما أنه ناجحاً في عمله
قبل الرسامة وهو شخصية مستتيرة وعلى قدر من الثقافة وصاحب رؤية وله روح القيادة ويتمتع
بحياة كنسية أرثوذكسية.

لذا فإنني أذكيه للسيامة الكهنوتية بكنيسة :.....
قرية / منطقة :..... بمدينة :..... ايبارشية :.....

والرب يبارك حياته وخدمته ،،،

الاسم :.....
التوقيع :.....
كاهن كنيسة :.....

٢٠ يونيو ٢٠١٣

ملحق رقم (٥)

مستشفى

تقرير طبي – فحص نفسي

الاسم..... السن.....
الرقم القومي..... محل الإقامة.....

نتيجة الفحص والاختبار النفسي

.....
.....
.....
.....

النتيجة النهائية

.....
.....
.....
.....

مدير عام المستشفى

الاسم:

التوقيع :

الطبيب الإستشارى

الاسم:

التوقيع:

خاتم المستشفى

٢٠ يونيو ٢٠١٣

ملحق رقم (٦)

مستشفى

تقرير طبي – فحص عضوى

الأسم..... السن..... الرقم القومى.....
محل الإقامة.....

نتيجة الفحص العضوى

- أمراض باطنية :
- قلب وأوعية دموية :
- مقياس العين :
- صورة دم كاملة :


النتيجة النهائية

.....
.....
.....
.....

مدير عام المستشفى

الأسم:

التوقيع :



٢٠ يونيو ٢٠١٣

ملحق رقم (٧)

تقرير متابعة

- يقدم الكاهن تقرير ربع سنوي للأب الأسقف المسئول عن خدمته مستوفياً النقاط التالية وما يستجد من أعمال.

- ١- الإفتقاد.
- ٢- حالات الإرتداد.
- ٣- خدمة إخوة الرب.
- ٤- الحالات الخاصة.
- ٥- العضوية الكنسية.
- ٦- إعداد صف ثان من القادة.
- ٧- الاحتياج لسيامات كهنة من عدمه.
- ٨- نتائج المؤتمرات التي حضرها.
- ٩- لقاءات كهنة الكنيسة مع مجلس الكنيسة.
- ١٠- لقاءات كهنة الكنيسة مع بعضها ورؤيتهم للخدمة.
- ١١- بيان بالدورات التدريبية التي اجتازها.
- ١٢- أنشطة الكنيسة.

٢٠ يونيو ٢٠١٣

ملحق رقم (٨)

تفويض

أفوض أنا القس / القمص راعى كنيسة.....
 إيباشية..... وأحمل رقم قومي.....
 القس / القمص..... راعى كنيسة.....
 إيباشية..... وأحمل رقم قومي.....
 بتمثيلي تمثيلاً قانونياً والدفاع عنى أمام المجلس الإكليريكي العام / الخاص وله فى ذلك تقديم
 أوجه الدفاع من دفع ومذكرات ومستندات وخلافه وكل ما يصدر عنه أمام المجلس الموقر
 يعتبر صادراً منى شخصياً.

وهذا تفويض منى بذلك

المفوض

الاسم :

التوقيع :

كاهن كنيسة :

الشهود

شاهد ثانى

شاهد أول

القس / القمص : القس / القمص :

التوقيع : التوقيع :

كاهن كنيسة : كاهن كنيسة :

تحريراً فى / / ٢٠

٢٠ يونيو ٢٠١٣

ملحق رقم (٩)

إقرار ماليالبيانات الشخصية :

الاسم الرباعي :

الرقم القومي : تاريخ الميلاد / /

محل السكن :

قيمة الإيرادات عن السنة الماضية :

بيانات الزوج / الزوجة :

تاريخ البدء بالعمل	المهنة ووجهة العمل	تاريخ الزواج	الرقم القومي	الاسم رباعي

بيانات الأبناء القصر :

م	الاسم	الرقم القومي	تاريخ الميلاد
١			
٢			
٣			
٤			
٥			
٦			

مقدم الإقرار

/ الاسم

/ التوقيع

٢٠ يونيو ٢٠١٣

أملاك مقدم الإقرار

أولاً : النقود والحسابات البنكية داخل وخارج الوطن :

قيمة المال	نوع العملة	اسم المصرف أو المؤسسة المالية المودع لديها	رقم الحساب	البلد	تاريخ الحساب

ثانياً : الأموال غير المنقولة :

أراضي وعقارات داخل أو خارج الوطن

النوع	القيمة		الموقع	تاريخ الملكية	الصفقات التي تم بموجبها التملك		
	نقدى	عيني			بيع	شراء	رقم سند التسجيل

ثالثاً : الأموال المنقولة

النوع	القيمة عند الشراء	مكان تواجدها	تاريخ الملكية	ملاحظات

رابعاً : الأسهم والحصص فى الشركات :

اسم الشركة	نوع الشركة	رأسمال الشركة	عدد الاسهم / الحصص	نسبة الأسهم / الحصص	القيمة الحالية للسهم فى السوق

مقدم الإقرار

/ الاسم

/ التوقيع

٢٠ يونيو ٢٠١٣

خامساً : السندات :

نوع السند	عدد السندات	مصدر السند	قيمة السند المالية	رقم وتاريخ السند	قيمة الأرباح السنوية للسند

سادساً : الحلى والمعادن والأحجار الكريمة :

النوع والوصف	العيار أو القيراط	الكمية أو الوزن	مكان الحفظ

سابعاً : الديون :

ملاحظات	تاريخ الإستحقاق	نوع الجهة		قيمة الدين	النوع	
		مدينة	دائنة		مدین	دائن

ثامناً : أية مصادر أخرى للدخل :

ملاحظات	مصدر الدخل	قيمة الدخل السنوى المالى من غير الوظيفة

مقدم الإقرار

الاسم /

التوقيع /

٢٠ يونيو ٢٠١٣

أملاك زوجة مقدم الإقرار

أولاً : النقود والحسابات البنكية داخل وخارج الوطن :

قيمة المال	نوع العملة	اسم المصرف أو المؤسسة المالية المودع لديها	رقم الحساب	البلد	تاريخ الحساب

ثانياً : الأموال غير المنقولة :

أراضي وعقارات داخل أو خارج الوطن

النوع	القيمة		الموقع	تاريخ الملكية	الصفقات التي تم بموجبها التملك		
	نقدى	عيني			بيع	شراء	رقم سند التسجيل

ثالثاً : الأموال المنقولة

النوع	القيمة عند الشراء	مكان تواجدها	تاريخ الملكية	ملاحظات

رابعاً : الأسهم والحصص فى الشركات :

اسم الشركة	نوع الشركة	رأسمال الشركة	عدد الاسهم / الحصص	نسبة الأسهم / الحصص	القيمة الحالية للسهم فى السوق

مقدم الإقرار

/ الاسم

/ التوقيع

٢٠ يونيو ٢٠١٣

خامساً : السندات :

نوع السند	عدد السندات	مصدر السند	قيمة السند المالية	رقم وتاريخ السند	قيمة الأرباح السنوية للسند

سادساً : الحلى والمعادن والأحجار الكريمة :

النوع والوصف	العيار أو القيراط	الكمية أو الوزن	مكان الحفظ

سابعاً : الديون :

ملاحظات	تاريخ الإستحقاق	نوع الجهة		قيمة الدين	النوع	
		مدينة	دائنة		مدین	دائن

ثامناً : أية مصادر أخرى للدخل :

ملاحظات	مصدر الدخل	قيمة الدخل السنوى المالى من غير الوظيفة

مقدم الإقرار

/ الاسم

/ التوقيع

٢٠ يونيو ٢٠١٣

أملك أبناء مقدم الإقرار

أولاً : النقود والحسابات البنكية داخل وخارج الوطن :

قيمة المال	نوع العملة	اسم المصرف أو المؤسسة المالية المودع لديها	رقم الحساب	البلد	تاريخ الحساب

ثانياً : الأموال غير المنقولة :

أراضي وعقارات داخل أو خارج الوطن

النوع	القيمة		الموقع	تاريخ الملكية	الصفقات التي تم بموجبها التملك		
	نقدى	عيني			بيع	شراء	رقم سند التسجيل

ثالثاً : الأموال المنقولة

النوع	القيمة عند الشراء	مكان تواجدها	تاريخ الملكية	ملاحظات

رابعاً : الأسهم والحصص فى الشركات :

اسم الشركة	نوع الشركة	رأسمال الشركة	عدد الاسهم / الحصص	نسبة الأسهم / الحصص	القيمة الحالية للسهم فى السوق

مقدم الإقرار

/ الاسم

/ التوقيع

٢٠ يونيو ٢٠١٣

خامساً : السندات :

نوع السند	عدد السندات	مصدر السند	قيمة السند المالية	رقم وتاريخ السند	قيمة الأرباح السنوية للسند

سادساً : الحلى والمعادن والأحجار الكريمة :

النوع والوصف	العيار أو القيراط	الكمية أو الوزن	مكان الحفظ

سابعاً : الديون :

ملاحظات	تاريخ الإستحقاق	نوع الجهة		قيمة الدين	النوع	
		مدينة	دائنة		مدین	دائن

ثامناً : أية مصادر أخرى للدخل :

ملاحظات	مصدر الدخل	قيمة الدخل السنوى المالى من غير الوظيفة

مقدم الإقرار

/ الاسم

/ التوقيع

٢٠ يونيو ٢٠١٣

بيانات أخرى يرى مقدم الإقرار إضافتها :

.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....

أقرأ أنا الموقع أدناه /..... أن جميع البيانات الواردة في هذا الإقرار صحيحة ، وتشمل كافة أملاكى وأملاك زوجتى وأبنائى القصر داخل مصر وخارجها ، وأتحمل كافة المسئولية القانونية المترتبة على وجود ما يخالفها.

مقدم الإقرار

/ الاسم

/ التوقيع

٢٠ يونيو ٢٠١٣

ملحق رقم (١٠)

بطاقة عضوية في المجمع الانتخابي

بكنيسة: لعام.....

مسلسل:.....

الاسم رباعي:

.....

رقم العضوية:

.....

تاريخ الإصدار:

.....

تاريخ الإنتهاء:

.....


الخدمة بالكنيسة:

.....

توقيع الأب الكاهن المشرف على لجنة العضوية:

.....

خاتم الكنيسة



٢٠ يونيو ٢٠١٣

صورة قرار المجمع المقدس في جلسة يونيو ٢٠١٣

قرار رقم (٢١) لسنة ٢٠١٣ م

بعد الإطلاع على تعاليم الكتاب المقدس بعهديه القديم والجديد وعلى القوانين والتقاليد والقرارات الكنسية الصادرة استناداً على أحكام الكتاب المقدس.

قرر

المادة الأولى

يعمل بأحكام اللائحة المرفقة والملاحق المرفقة بها في شأن تنظيم عمل وخدمة الكهنة في الكنيسة القبطية الأرثوذكسية.

المادة الثانية

يلغى كل ما يخالف اللائحة المرفقة.


المادة الثالثة

تسلم اللائحة للأباء الأساقفة والأباء الكهنة وتسرى أحكامها بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ اعتمادها من المجمع المقدس.

المادة الرابعة

يصدر المجمع المقدس بواسطة لجانته المجمعية المختصة قرارات تفسيرية ملزمة لكل أو بعض أحكام اللائحة المرفقة ، ويعمل بهذه القرارات بعد اعتمادها من المجمع المقدس اعتباراً من تاريخ إعلانها وفقاً لأحكام المادة الثالثة من هذا القرار.

رئيس المجمع المقدس


٢٠١٣/١٤
البابا تواضروس الثاني

بابا الاسكندرية ويطيريك الكرازة المرقسية

سكرتير المجمع المقدس




الابن رافائيل

الاسقف العام


❖ توقيعات الاباء المطارنة والاساقفة في الثلاث صفحات التالية.

توقيعات الآباء المطارنة والاساقفة علي قرار المجمع المقدس




٢٠ يونيو ٢٠١٣

توقيعات الاباء المطارنة والاساقفة علي قرار المجمع المقدس



٢٠ يونيو ٢٠١٣

توقيعات الآباء المطارنة والاساقفة علي قرار المجمع المقدس





"الكاهن القبطي" هو حجر الأساس في بنيان الخدمة الكنسية القبطية الأرثوذكسية، ومن تحت يديه يقدم للكنيسة كل كوادر الخدمة مثل الشماس والكاهن وزوجة الكاهن والراهب والراهبة والمكرس والمكرسة والخادم والخادمة والأسقف والبطريرك... فهو يقوم بالخدمات الرعوية والطقسية والكنسية من تعليم ودراسة وممارسة أسرار، كما أنه يصير أب إعراف لكثيرين كمرشد ورفيق للجهاد الروحي والنمو الروحي للانسان .

ومن هنا جاءت أهمية اعداده واختياره وسيامته ليكون راعياً مناسباً وذا كفاءة روحية وإدارية ليقدم بالروح والحق ، ويكون مع أسرته نموذجاً بهياً لكل الرعية مثلما نصلى في طلبات القداس الالهى : " أعط بهاء للاكليروس ... " كما نصلى أيضاً " الرعاية اضبطهم والذين يرعونهم ثبتهم " ومن أجل ذلك نقدم هذه اللائحة الجديدة التى تشمل شروط الترشيح لسلك الكهنوت واجراءات الترشيح وواجبات الكاهن وحقوقه ومسائلته والأحكام التى تضبط خدمته فى مسارها الصحيح .

قداسة البابا تواضروس الثاني

بابا الأسكندرية و بطريرك الكرازة المرقسية

تواضروس

